

خمس وسبعون في كل ركعة ، تفعل ذلك في أربع ركعات . وإن استطعت أن تصلها في كل يوم مرة فافعل ، فإن لم تستطع ففي كل جمعة مرة ، فإن لم تفعل ففي كل سنة مرة ، فإن لم تفعل ففي عمرك مرة » رواه أبو داود وابن ماجه وابن خزيمة في صحيحه والطبراني . قال الحافظ : وقد روى هذا الحديث من طرق كثيرة وعن جماعة من الصحابة . وأمثلها حديث عكرمة هذا ، وقد صححه جماعة : منهم الحافظ أبو بكر الأجرى ، وشيخنا أبو محمد عبد الرحيم المصري ، وشيخنا الحافظ أبو الحسن المقدسى رحمهم الله . وقال ابن المبارك : صلاة التسبيح مرغوب فيها ، يستحب أن يعتادها في كل حين ولا يتغافل عنها .

٢٤- الذكر في صلاة الكسوف :

اتفق العلماء على أن صلاة الكسوف سنة مؤكدة في حق الرجال والنساء ، وأن الأفضل أن تصلى في جماعة وإن كانت الجماعة ليست شرطاً فيها ، وينادي لها « الصلاة جامعة » والجمهور من العلماء على أنها ركعتان في كل ركعة ركوعان ، فعن عائشة قالت : « خسفت الشمس في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فقام فكبر وصف الناس وراءه ، فقرأ قراءة طويلة ثم كبر ، فركع ركوعاً طويلاً هو أدنى من القراءة الأولى ، ثم رفع رأسه فقال : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد ، ثم قام فاقرأ قراءة طويلة هي أدنى من القراءة الأولى ، ثم كبر فركع ركوعاً هو أدنى من الركوع الأول ثم قال : سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد ، ثم سجد ، ثم دخل في الركعة الأخرى مثل ذلك حتى استكمل أربع ركعاته (المقصود الركوع) وأربع سجود وانجلت الشمس قبل أن ينصرف ، ثم قام فخطب الناس ، فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله عز وجل لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيتهما فافزعوا إلى الصلاة » رواه البخاري ومسلم .

ويستحب التكبير والدعاء والتصديق والاستغفار ، لما رواه البخاري ومسلم عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته فإذا رأيت ذلك فادعوا الله وتصدقوا وصلوا » .